

الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب
THE PUBLIC AUTHORITY
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING



المجمع : ٥٩٣٢
التاريخ : ٢٧٨/١٦
الموافق : ١/٨ هـ

الرقم المائي
١٥٦١١٥٦

كلية التربية الأساسية

وارد

الرقم المائي : ١٥٦١١٥٦
رقم السجل : ١١٨ / ٢٠٢٠

السادة / *عمداء ومدراء الكليات والمعاهد في الهيئة المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

تعميم

الالتزام بقرارات الهيئة

واتباع الإجراءات التنفيذية الواردة في القرار رقم «1995/1518»
وتنفيذ توصيات لجان التظلمات لأعضاء هيئة التدريس والتدريب المعتمدة
من السيد الدكتور مدير عام الهيئة

بالإشارة الى قرار رقم 1995/1518 بشأن إجراءات تقديم تظلمات أعضاء هيئة التدريس والتدريب.
والى القرار رقم 2011/2784، لذات الموضوع وما جاء في المادة الثانية "على جهات الاختصاص - كل
فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه .

يرجى التكرم بالالتزام بجميع التوصيات التي توصى بها اللجنة ،التي تشكل حسب المادة الرابعة
من القرار، والتي يتم اعتمادها من قبل السيد الدكتور المدير العام ، والحرص على عدم تعطيل سير العمل و
تنفيذ التوصيات دون إبطاء أو إيقاف أو تأخير لحقوق الآخرين.

وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير،،،

نائب المدير العام

للشؤون الأكاديمية والتنمية والابتكار

أ.د. مشعل بن أحمد المنصور

نائب المدير العام للشؤون الأكاديمية والتنمية والابتكار

للشؤون الأكاديمية والتنمية والابتكار

*كلية التربية الأساسية - كلية الدراسات التكنولوجية - كلية الدراسات التجارية - كلية العلوم الصحية - كلية التمريض .
*المعهد العالي للاتصالات والملاحة - المعهد العالي للطاقة - معهد التدريب الانشائي - معهد التدريب المهني - المعهد الصناعي (الشويخ) - المعهد
الصناعي (صباح السالم) - معهد التمريض - المعهد العالي للخدمات الإدارية

- نسخة : لإدارة الشؤون القانونية - نسخة لإدارة أعضاء هيئة التدريس والتدريب

السادة / * عمداء ومدراء الكليات والمعاهد في الهيئة المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تعمیم

الالتزام بقرارات الهيئة

واتباع الإجراءات التنفيذية الواردة في القرار رقم 1518/1995،
وتنفيذ توصيات لجان التظلمات لأعضاء هيئة التدريس والتدريب المعتمدة
من السيد الدكتور مدير عام الهيئة

بالإشارة الى قرار رقم 1518/1995 بشأن إجراءات تقديم تظلمات أعضاء هيئة التدريس والتدريب. والى القرار رقم 2784/2011، لذات الموضوع وما جاء في المادة الثانية “على جهات الاختصاص – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه .

يرجى التكرم بالالتزام بجميع التوصيات التي توصى بها اللجنة، التي تشكل حسب المادة الرابعة من القرار، والتي يتم اعتمادها من قبل السيد الدكتور المدير العام، والحرص على عدم تعطيل سير العمل و تنفيذ التوصيات دون إبطاء أو إيقاف أو تأخير لحقوق الآخرين.

وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير،،

**نائب المدير العام
للشؤون الأكاديمية والتنمية والابتكار**

رئيس مكتب نائب المدير العام
للتعليم التقني والبحث

*كلية التربية الأساسية - كلية الدراسات التكنولوجية - كلية الدراسات التجارية - كلية العلوم الصحية - كلية التمريض .
*المعهد العالي للاتصالات والملاحة - المعهد العالي للطاقة - معهد التدريب الاتشائي - معهد التدريب المهني - المعهد الصناعي (الشويخ) - المعهد الصناعي (صباح السالم) - معهد التمريض - المعهد العالي للخدمات الإدارية

- نسخة : لإدارة الشؤون القانونية - نسخة لإدارة أعضاء هيئة التدريس والتدريب